

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية
République Algérienne Démocratique et Populaire
وزارة التعليم العالي والبحث العلمي

Ministère de l'Enseignement Supérieur et

de la Recherche Scientifique



جامعة قسنطينة 1 الإخوة
منتوري
الأمانة العامة

رقم التعريف الجبائي: 414020000250120
رقم التعريف الإحصائي: 0 011 2501 50023 68

دفتر شروط خاص بالاستشارة رقم 2023/13
المتعلقة بصيانة وتصليح المباني الإدارية والبيداغوجية
لفائدة كلية علوم الأرض جامعة قسنطينة 1 الإخوة منتوري
حصة واحدة

المتعامل المتعاقد:

.....
العنوان:.....

.....
رقم الهاتف
الثابت..... المحمول:.....

.....
رقم الفاكس.....
البريد الإلكتروني:

.....

السنة المالية 2023

(نوفمبر 2023)





تعليمات للمتعهدين



التصريح بالترشح

1/ تحديد المصلحة المتعاقدة:

تعيين المصلحة المتعاقدة: كلية علوم الأرض جامعة قسنطينة 1 الإخوة منتوري

2/ موضوع الصفقة العمومية: صيانة وتصلح المباني الإدارية والبيداغوجية لفائدة كلية علوم الأرض جامعة قسنطينة 1 الإخوة منتوري. وهذا طبقا للمادة 13 من المرسوم الرئاسي 15-247 مؤرخ في 16 سبتمبر 2015 يتضمن تنظيم الصفقات العمومية وتفويضات المرفق العام و المادة 18 من القانون 23-12 مؤرخ في 05 غشت 2023 يحدد القواعد العامة المتعلقة بالصفقات العمومية.

استشارة رقم 2023/13

الباب 18/22 أشغال الصيانة

المادة: 01 صيانة وتصلح المباني الإدارية والبيداغوجية

حصة واحدة

3/ موضوع الترشح:

يقدم هذا التصريح بالترشح في إطار صفقة عمومية محصنة:

لا نعم

في حالة الإيجاب:

أذكر أرقام الحصاص المعنية وكذا تسمياتها:

.....
.....
.....

4/ تقديم المرشح أو المتعهد:

لقب واسم وجنسية وتاريخ ومكان ميلاد الممضي الذي له الصفة للالتزام باسم الشركة عند إبرام الصفقة العمومية:.....

.....
.....
يتصرف:.....

باسمه ولحسابه


باسم ولحساب الشركة التي يمثلها

1-4/ مرشح أو متعهد بمفرده:

تسمية الشركة:.....

.....
.....

العنوان ورقم الهاتف ورقم الفاكس والبريد الإلكتروني ورقم التعريف الإحصائي للمؤسسات الجزائرية ورقم D-U-N-S للمؤسسات الأجنبية:.....



الشكل القانوني للشركة

مبلغ رأسمال الشركة :

2-4/ مرشح أو متعهد عضو تجمع مؤقت لمؤسسات

تجمع بالتشارك بالتضامن
عدد أعضاء التجمع (بالأعداد وبالحروف)

تسمية التجمع:

تقديم كل عضو من أعضاء التجمع:

اسم الشركة :

العنوان ورقم الهاتف، رقم الفاكس والبريد الإلكتروني، ورقم التعريف الإحصائي للمؤسسات الجزائرية، رقم D-U-N-S للمؤسسات الأجنبية :

الشكل القانوني للشركة :

مبلغ رأسمال الشركة :

هل الشركة وكيل للتجمع ؟ : لا نعم

عضو التجمع: (يقوم كل أعضاء التجمع بنفس الاختيار) .

- يمضي التصريح بالاككتاب ورسالة التعهد وعرض التجمع بصفة منفردة وكل التعديلات التي قد تطرأ على الصفحة العمومية بعد ذلك

أو،

- يعطي توكيلا لأحد أعضاء التجمع ، طبقا لاتفاق التجمع ، لإمضاء باسمه ولحسابه التصريح بالاككتاب ورسالة التعهد وعرض التجمع وكل التعديلات التي تطرأ على الصفحة العمومية ذلك

في إطار تجمع بالشراكة، توضح الخدمات التي تنفذ من طرف كل عضو، مع تحديد رقم الحصة أو الحصص المعنية عند الاقتضاء

5/ تصريح المرشح أو المتعهد :

يصرح المرشح أو المتعهد أنه غير مقصى أو ممنوع من المشاركة في الصفقات العمومية:



- لرفضه استكمال عرضه أو لكونه تنازل عن تنفيذ صفقة عمومية.
- لكونه في حالة إفلاس أو توقف عن النشاط ، أو لكونه محل إجراء يتعلق بإحدى هذه الوضعيات .
- لكونه كان محل حكم قضائي حاز قوة الشيء المقضي فيه بسبب مخالفة تمس بنزاهته المهنية.
- لقيامه بتصريح كاذب .
- لكونه مسجلا في قائمة المؤسسات المخلة بالتزاماتها.
- لكونه مسجلا في قائمة المتعاملين الاقتصاديين ممنوعين من المشاركة في الصفقات العمومية.
- لكونه مسجلا في البطاقة الوطنية لمرتكي الغش، مرتكي المخالفات الخطيرة للتشريع والتنظيم في مجال الجباية والجمارك والتجارة.

- لكونه كان محل إدانة من طرف العدالة بصفة نهائية بسبب مخالفة خطيرة لتشريع العمل والضمان الاجتماعي.
- لكونه مؤسسة أجنبية أخلت بالتزامها بالاستثمار.
- لكونه لا يستوفي واجباته الجبائية وشبه الجبائية، وتجاه الهيئة المكلفة بالعطل المدفوعة الأجر والبطالة الناجمة عن الأحوال الجوية لقطاعات البناء والأشغال العمومية والري عند الاقتضاء ، بالنسبة للمؤسسات الخاضعة للقانون الجزائري والمؤسسات الأجنبية التي سبق لها العمل بالجزائر.
- لكونه لا يستوفي الإيداع القانوني لحسابات شركته، فيما يخص الشركات الخاضعة للقانون الجزائري .

لا نعم
في حالة النفي (وضح ذلك)

يصرح المرشح أو المتعهد أنه ليس في حالة تسوية قضائية وأن صحيفته للسوابق القضائية الصادرة منذ أقل من ثلاثة أشهر ، تحتوي على الإشارة " لا شيء " وفي خلاف ذلك، يرفق العرض بنسخة من الحكم القضائي وصحيفة السوابق القضائية ، في حالة ما إذا كانت المؤسسة محل تسوية قضائية أو صلح ، يصرح المرشح أو المتعهد أنه مسموح له بمواصلة نشاطه .
يصرح المرشح أو المتعهد أنه:

- مسجل في السجل التجاري أو ،
- مسجل في سجل الصناعة التقليدية والحرف فيما يخص الحرفيين الفنيين أو ،
- يحوز على البطاقة المهنية للحرفي أو
- في وضعية أخرى (وضح ذلك) :

التسمية الدقيقة للهيئة وعنوانها ورقم وتاريخ التسجيل:

يصرح المرشح أو المتعهد أنه حاصل على رقم التعريف الجبائي الآتي :


الصادر عن بتاريخ..... بالنسبة للمؤسسات

الجزائرية والمؤسسات الأجنبية التي سبق لها العمل بالجزائر.

يصرح المرشح أو المتعهد أنه لا توجد امتيازات و/ أو رهن حيازية و/ أو رهن منقولة و/ أو رهن عقارية مسجلة ضد الشرك

لا نعم

في حالة الإيجاب (أذكر طبيعتها و أرفق هذا التصريح بنسخة من قائمته الصادرة عن سلطة مختصة):



يصرح المرشح أو المتعهد أنه لم يحكم على الشركة لارتكابها مخالفة، تطبيقاً لأحكام الأمر رقم 03-03 المؤرخ في 19 جمادى الأولى عام 1424 الموافق 19 يوليو 2003 والمتعلق بالمنافسة أو تطبيق لكل إجراء آخر مماثل.

لا نعم

في حالة الإيجاب: (وضح سبب الإدانة والعقوبة وتاريخ الحكم وأرفق هذا التصريح بنسخة من الحكم):

يصرح المرشح أو المتعهد وحده أو في تجمع أنه يمتلك القدرات الضرورية لتنفيذ الصفقة العمومية ويقدم من أجل ذلك الوثائق المطلوبة من طرف المصلحة المتعاقدة في دفتر الشروط (أذكر فيما يأتي الوثائق المرفقة).

يصرح المرشح أو المتعهد أن:

- الشركة مؤهلة و/أو معتمدة من إدارة عمومية أو هيئة متخصصة لهذا الغرض، إذا كان ذلك منصوصاً عليه بموجب نص تنظيمي:

لا نعم

في حالة الإيجاب (أذكر الإدارة العمومية أو الهيئة المتخصصة التي أصدرت الوثيقة ورقمها وتاريخ إصدارها وتاريخ انتهاء صلاحيتها):

حققت الشركة خلال..... (أذكر الفترة المعتبرة المنصوص عليها في دفتر الشروط)

متوسط رقم أعمال سنوي: (يذكر رقم الأعمال بالحروف والأرقام وبدون رسوم) : الذي من بينه % له علاقة بموضوع الصفقة العمومية أو الحصة أو الحصص (أشطب العبارات غير المفيدة)

يقدم المرشح أو المتعهد مناولاً:

لا نعم

في حالة الإيجاب يملأ التصريح بالمناوّل .

6/ إمضاء المرشح أو المتعهد بمفرده أو كل عضو في التجمع :

أؤكد تحت طائلة فسخ الصفقة العمومية بقوة القانون أو وضعها تحت التسيير المباشر للإدارة على حساب الشركة ، أن المؤسسة المذكورة لا تنطبق عليها الممنوعات المنصوص عليها في التشريع والتنظيم المعمول بهما .

أشهد بأن المعلومات المذكورة أعلاه صحيحة تحت طائلة التعرض لتطبيق العقوبات المنصوص عليها في المادة 216 من الأمر رقم 156-66 المؤرخ في 18 صفر عام 1386 الموافق 8 يونيو سنة 1966 والمتضمن قانون العقوبات، المعدل والمتمم.

الامضاء	مكان وتاريخ الامضاء	اسم ولقب وصفة الممضي

ملاحظات هامة:

- ضع العلامة (x) في الخانة المناسبة .
- يجب ملأكل الخانات المناسبة .
- في حالة تجمع يقدم تصريح عن كل عضو .
- في حالة التخصيص يقدم تصريح لكل الحصص
- عندما يكون المرشح أو المتعهد شخصا طبيعيا يجب عليه تكييف الفقرات المتعلقة بالشركات مع المؤسسة الفردية .



الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

وزارة المالية

التصريح بالتزاهة

1/ تحديد المصلحة المتعاقدة:

تعيين المصلحة المتعاقدة: كلية علوم الأرض جامعة قسنطينة 1 الإخوة منتوري

2/ موضوع الصفقة العمومية: صيانة وتصليح المباني الإدارية والبيداغوجية لفائدة كلية علوم الأرض جامعة قسنطينة 1 الإخوة منتوري .

استشارة رقم 2023/13

الباب 22/ 18 أشغال الصيانة

المادة: 01 صيانة وتصليح المباني الإدارية والبيداغوجية

حصة واحدة

3/ تقديم المرشح أو المتعهد:

لقب واسم وجنسية وتاريخ ومكان ميلاد الممضي الذي له الصفة للالتزام ب

اسم الشركة عند إبرام الصفقة العمومية:

.....، يتصرف :

باسمه ولحسابه

باسم ولحساب الشركة التي يمثلها

تسمية

..... الشركة:

العنوان ورقم الهاتف ورقم الفاكس والبريد الإلكتروني ورقم التعريف الإحصائي للمؤسسات الجزائرية ورقم D-U-N-S

للمؤسسات الأجنبية :

.....

.....

.....

الشكل القانوني للشركة

.....

4/ تصريح المرشح أو المتعهد:

أصرح بأنه لم أكن أنا شخصيا، ولا أحد من مستخدمي أو ممثلين عني، محل متابعات قضائية بسبب الرشوة أو محاولة رشوة

أعوان عموميين.

لا نعم

في حالة الإيجاب (وضح طبيعة هذه المتابعات، والقرار المتخذ وأرفق نسخة من الحكم

.....):

.....

ألتزم بعدم اللجوء إلى أي فعل أو مناورة ترمي إلى تسهيل أو تفضيل دراسة عرضي على حساب المنافسة النزيهة .
ألتزم بعدم اللجوء إلى أي أفعال أو مناورات ترمي إلى تقديم وعد لعون عمومي بمنح أو تخصيص ، بصفة مباشرة أو غير مباشرة ، إما لنفسه أو لكيان آخر مكافأة أو امتياز مهما كانت طبيعته ، بمناسبة تحضير صفقة عمومية أو ملحق أو التفاوض بشأن ذلك أو إبرامه أو تنفيذه أو مراقبته .
أصرح أنني على علم أن اكتشاف أدلة خطيرة ومطابقة لانحياز أو فساد ، قبل أو أثناء أو بعد إجراء إبرام صفقة عمومية أو ملحق ، يشكل ، دون المساس بالمتابعات القضائية سببا كافيا لاتخاذ أي تدبير ردعي ، لا سيما فسخ أو إلغاء الصفقة العمومية أو الملحق المعني وتسجيل المؤسسة في قائمة المتعاملين الاقتصاديين ممنوعين من المشاركة في الصفقات العمومية.
أشهد بأن المعلومات المذكورة أعلاه صحيحة تحت طائلة التعرض لتطبيق العقوبات المنصوص عليها في المادة 216 من الأمر رقم 66-156 المؤرخ في 18 صفر عام 1386 الموافق 8 يونيو سنة 1966 والمتضمن قانون العقوبات المعدل والمتمم .

حرر ب في :

إمضاء المرشح أو المتعهد


(اسم وصفة الموقع وختم المرشح أو المتعهد)

ملاحظات هامة :

- ضع العلامة (x) في الخانة المناسبة
- يجب ملأ كل الخانات المناسبة
- في حالة تجمع، يقدم كل عضو التصريح الخاص به
- في حالة تعهد فرعي، يجب على كل متعهد تقديم التصريح الخاص به
- في حالة التخصيص يقدم تصريح واحد لكل الحصص ويجب ذكر رقم الحصص وأرقام الحصص في الفقرة رقم 2 من هذا التصريح
- عندما يكون المرشح أو المتعهد شخصا طبيعيا يجب عليه تكييف الفقرات المتعلقة بالشركات مع المؤسسات الفردية



العرض التقني



الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

وزارة المالية

التصريح بالاكتتاب

1/ تحديد المصلحة المتعاقدة:

تعيين المصلحة المتعاقدة: كلية علوم الأرض جامعة قسنطينة 1 الإخوة منتوري
اسم ولقب وصفة الممضي على الصفقة العمومية : السيد / شابور نبيل بصفته عميد الكلية.

2/ تقديم المتعهد وتعيين الوكيل ، في حالة التجمع :

تعيين المتعهد (إعادة كتابة تسمية الشركة كما هو مبين في التصريح بالترشح) :

متعهد بمفرده

تسمية

الشركة:

بالتضامن بالتشارك متعهد تجمع مؤقت لمؤسسات

تسمية كل شركة - عضوفي

التجمع:

...../1

...../2

...../3

...../4

تسمية التجمع:

.....

تعيين وكيل التجمع :

يعين أعضاء التجمع وكيل التجمع الآتي

.....

.....

3/ موضوع التصريح بالاكتتاب :

موضوع الصفقة العمومية: : صيانة وتصليح المباني الإدارية والبيداغوجية لفائدة كلية علوم الأرض جامعة قسنطينة 1 الإخوة منتوري .

استشارة رقم 2023/13

الباب 18/22 أشغال الصيانة

المادة: 01 صيانة وتصليح المباني الإدارية والبيداغوجية


حصة واحدة

يقدم هذا التصريح بالاكتتاب في إطار صفقة عمومية محصنة :

لا نعم

في حالة الإيجاب :

أذكر أرقام الحصص المعنية وكذا تسمياتها :



عرض أصلي:

البديل أو البدائل الآتية (توصف البدائل دون ذكر مبالغها):

الأسعار الاختيارية الآتية (توصف الخدمات موضوع الأسعار الاختيارية دون ذكر مبالغها):

4/ التزام المتعهد:

بعد الاطلاع على الوثائق المكونة للصفحة العمومية المنصوص عليها في دفتر الشروط وطبقا لشروطها وأحكامها .

الممضي

يلتزم ، بناء على عرضه ولحسابه الخاص

تسمية الشركة:

العنوان ورقم الهاتف ورقم الفاكس والبريد الإلكتروني ورقم التعريف الإحصائي للمؤسسات الجزائرية ورقم D-U-N-S

للمؤسسات

الأجنبية:

لقب واسم وجنسية وتاريخ ومكان ميلاد الممضي الذي له الصفة للالتزام باسم الشركة عند إبرام

الصفحة العمومية :

يلزم الشركة ، بناء على عرضها

تسمية الشركة:

العنوان ورقم الهاتف ورقم الفاكس والبريد الإلكتروني ورقم التعريف الإحصائي للمؤسسات الجزائرية ورقم D-U-N-S


للمؤسسات الأجنبية:

لقب واسم وجنسية وتاريخ ومكان ميلاد الممضي الذي له الصفة للالتزام باسم الشركة عند إبرام الصفحة العمومية:

كل أعضاء التجمع يلتزمون بناء على عرض التجمع

تقديم أعضاء التجمع (يجب على كل عضو من التجمع أن يملأ هذه الفقرة . يجب على الأعضاء الآخرين أن يحرروا هذه الفقرة

في ورقة ترفق بالملحق مع إعطاء رقم تسلسلي لكل عضو)



العنوان ورقم الهاتف ورقم الفاكس والبريد الإلكتروني ورقم التعريف الإحصائي للمؤسسات الجزائرية ورقم D-U-N-S
للمؤسسات الأجنبية :

لقب واسم وجنسية وتاريخ ومكان ميلاد الممضي الذي له الصفة للالتزام باسم الشركة عند إبرام الصفقة العمومية:

في إطار تجمع بالشركة، توضيح الخدمات المنفذة من طرف كل عضو في التجمع، مع تحديد رقم الحصة أو الحصص المعنية،
عند الاقتضاء.

طبيعة الخدمات	تعيين الأعضاء
.....
.....
.....

تسليم اللوازم المطلوبة أو تنفيذ الخدمات المطلوبة وبالأسعار المذكورة في رسالة التعهد وفي أجل (بالأعداد وبالحروف):

ابتداء من تاريخ دخول الصفقة العمومية حيز التنفيذ وحسب الشروط المحددة في الشروط .
ألتم هذا التعهد خلال فترة صلاحية العروض.

5/ إمضاء المتعهد :

أؤكد ، تحت طائلة فسخ الصفقة العمومية بقوة القانون أو وضعها تحت التسيير المباشر للإدارة على حساب الشركة، أن
المؤسسة المذكورة لا تنطبق عليها الممنوعات المنصوص عليها في التشريع والتنظيم المعمول بهما.
أشهد بأن المعلومات المذكورة أعلاه ، صحيحة تحت طائلة التعرض لتطبيق العقوبات المنصوص عليها في المادة 216 من الأمر
رقم 66 - 156 المؤرخ في 18 صفر عام 1386 الموافق 8 يونيو سنة 1966 والمتضمن قانون العقوبات، المعدل والمتمم.

الإمضاء	مكان وتاريخ الإمضاء	اسم ولقب وصفة الممضي
.....
.....
.....
.....

6/ قرار المصلحة المتعاقدة:

هذا العرض.....
حرر ب..... في.....

إمضاء ممثل المصلحة المتعاقدة



ملاحظات هامة :

- ضع العلامة (x) في الخانة المناسبة.
- يجب ملء كل الخانات المناسبة .
- في حالة تجمع ، يقدم تصريح واحد للتجمع .
- في حالة التخصيص ، يقدم تصريح لكل حصة .
- يقدم تصريح لكل بديل .
- يقدم تصريح واحد لمجمل الأسعار الاختيارية .
- عندما يكون المرشح أو المتعهد شخصا طبيعيا، يجب عليه تكييف الفقرات المتعلقة بالشركات مع المؤسسة الفردية.



الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية
وزارة التعليم العالي والبحث العلمي
جامعة قسنطينة 11 الاخوة منتوري
كلية علوم الأرض

بطاقة الالتزام

01/ مدة الانجاز:

..... بالأرقام:

..... بالحروف:

.....

حرر بـ في :

إمضاء و ختم المتعهد

قرء و قبل بخط اليد (لقب و صفة الموقع و ختم المتعهد)

المادة 01: موضوع دفتر الشروط

يتمثل موضوع دفتر الشروط في تحديد الشروط المتعلقة بإجراء استشارة لاستقطاب أكبر عدد من العروض المتعلقة بصيانة وتصليح المباني الإدارية والبيداغوجية لفائدة كلية علوم الأرض جامعة قسنطينة 1 الاخوة منتوري من ميزانية التسيير لسنة 2023 ، وهذا طبقاً لأحكام المادة 13 من المرسوم الرئاسي رقم 15-247 المؤرخ في 16/09/2015 المتضمن تنظيم الصفقات العمومية وتفويضات المرفق العام و المادة 18 من القانون 23-12 مؤرخ في 05 غشت 2023 يحدد القواعد العامة المتعلقة بالصفقات العمومية.

استشارة رقم 2023/13
الباب 18/22 أشغال الصيانة

المادة: 01 صيانة وتصليح المباني الإدارية والبيداغوجية

حصة واحدة

المادة 02: شروط المشاركة

يمكن للمتعاملين الاقتصاديين الذين يحوزون على سجل تجاري مطابق لموضوع الاستشارة الصنف 1 فما فوق في البناء في كل مراحل المشاركة في هذه الاستشارة.

المادة 03: حالات الإقصاء من المشاركة

طبقاً لنص أحكام المادة 75 من المرسوم الرئاسي رقم 15-247 المؤرخ في 16/09/2015 المتضمن تنظيم الصفقات العمومية وتفويضات المرفق العام، يقصى بشكل مؤقت أو نهائي من المشاركة في الصفقات العمومية المتعاملون الاقتصاديون:-
الذين رفضوا استكمال عروضهم أو تنازلوا عن تنفيذ صفقة عمومية قبل نفاذ آجال صلاحية العروض حسب الشروط المنصوص عليها في المادتين 71 و 72 من المرسوم الرئاسي رقم 15-247 المؤرخ في 16/09/2015 المتضمن تنظيم الصفقات العمومية وتفويضات المرفق العام.

- الذين هم في حالة الإفلاس أو التصفية أو التوقف عن النشاط أو التسوية القضائية أو الصلح.

- الذين هم محل إجراء عملية الإفلاس أو التصفية أو التوقف عن النشاط أو التسوية القضائية أو الصلح.

-الذين كانوا محل حكم قضائي حاز قوة الشيء المقضي فيه بسبب مخالفة تمس بنزاهتهم المهنية.

-الذين لا يستوفون واجباتهم الجبائية وشبه الجبائية.

-الذين لا يستوفون الإيداع القانوني لحسابات شركاتهم.

-الذين قاموا بتصريح كاذب.

-المسجلون في قائمة المؤسسات المخلة بالتزاماتها بعدما كان محل مقررات الفسخ تحت مسؤوليتهم، من أصحاب المشاريع.

-المسجلون في قائمة المتعاملين الاقتصاديين الممنوعين من المشاركة في الصفقات العمومية المنصوص عليها في المادة 89 من

المرسوم الرئاسي رقم 15-247 المؤرخ في 16/09/2015 المتضمن تنظيم الصفقات العمومية وتفويضات المرفق العام.

- المسجلون في البطاقة الوطنية لمرتكبي الغش و مرتكبي المخالفات الخطيرة للتشريع والتنظيم في مجال الجباية والجمارك و التجارة.

- الذين كانوا محل إدانة بسبب مخالفة خطيرة لتشريع العمل والضمان الاجتماعي.

- الذين أخلوا بالتزاماتهم المحددة في المادة 84 من المرسوم الرئاسي رقم 15-247 المؤرخ في 16/09/2015 المتضمن تنظيم

الصفقات العمومية وتفويضات المرفق العام.

-الذين هم متعاملون مناوولون SOUS TRAITANT



المادة 04: الإعلان عن الاستشارة

طبقا لمقرر الإجراءات الداخلية رقم 01/2023 الخاص بكلية علوم الأرض وحسب المادة رقم 11 منه يتم الإعلان عن الاستشارة في البوابة الالكترونية للجامعة وللكلية والمؤسسات الجامعية الموجودة داخل إقليم الولاية وبلدية قسنطينة والولاية وغرفة الصناعة التقليدية والحرف لولاية قسنطينة وإذا تعذر الأمر يمكن الإشهار في بعض هذه الأماكن، مع استشارة ثلاث متعاملين اقتصاديين (03) كتابيا من ضمن الموجودين في قائمة المتعاملين الاقتصاديين لدى إدارة الكلية.

المادة 05: سحب دفتر الشروط

يمكن للمتعاملين الاقتصاديين سحب دفتر الشروط مباشرة أو من خلال ممثلهم المفوضين من كلية علوم الأرض جامعة قسنطينة 11 الاخوة منتوري ابتداء من الساعة 09 صباحا إلى غاية 15 مساء وهذا كل أيام العمل وذلك مجانا . كما تم تحديد مدة تحضير العروض بـ 10 أيام ابتداء من أول نشر.

المادة 06: الوثائق المكونة للعرض

يجب أن تشمل العروض على "ملف الترشيح" "عرض تقني" "عرض مالي" حسب المادة 67 من المرسوم الرئاسي رقم 15-247 المؤرخ في 16 سبتمبر 2015 المتضمن تنظيم الصفقات العمومية وتفويضات المرفق العام و المادة 47 من القانون 12-23 مؤرخ في 05 غشت 2023 يحدد القواعد العامة المتعلقة بالصفقات العمومية.

1- ملف الترشيح: يتضمن

- تصريح بالترشيح مملوء بعناية وبخط واضح وممضي ومؤرخ ومختوم (حسب النموذج المرفق).
- التصريح بالزاهة مملوء بعناية وبخط واضح وممضي ومؤرخ ومختوم (حسب النموذج المرفق).
- الطبيعة القانونية للشركة (SARL، EURL،... الخ).
- نسخة من مستخرج السجل التجاري مصادق عليها من الصندوق الوطني للسجل التجاري، أو نسخة الكترونية للسجل التجاري.
- شهادة التصنيف والتأهيل في البناء سارية المفعول
- نسخة من رقم التعريف الجبائي والإحصائي (NIS-NIF).
- التوطين البنكي (RIB).
- نسخة لشهادة تثبت الإيداع القانوني للحسابات الاجتماعية فيما يخص الشركات (الشخصية المعنوية) تسلم من طرف الديوان الوطني للسجل التجاري طبقا للمادة 29 من الأمر 01-09 المؤرخة في 2009/07/22 المتضمن قانون المالية التكميلي لسنة 2009.

- نسخة من الوثائق شبه الجبائية (CACOBATH- CNAS – CASNOS) سارية المفعول .

- مستخرج الضرائب مسمى أو مرفقا بجدولة الضرائب، تاريخ التحرير لا يفوق 03 أشهر (Extrait de rôle) .

- نسخة من عقد الإيجار أو عقد الملكية.

- وكل وثيقة تسمح بتقييم قدرات المرشحين أو المتعهدين

- شهادة التأهيل (الصنف 1 فما فوق)

2- ملف العرض التقني: يتضمن

- التصريح بالاككتاب مملوء بعناية وبخط واضح وممضي ومؤرخ ومختوم (حسب النموذج المرفق).

- بطاقة الالتزام مملوءة بخط واضح وبخط واضح وممضي ومؤرخة ومختومة (حسب النموذج المرفق).

- دفتر الشروط موقع ومختوم من طرف المتعهد في جميع صفحاته متضمن عبارة "قرئ وقبل" مكتوبة بخط اليد، مملوء و

ممضي من طرف المتعهد.

3- ملف العرض المالي: يتضمن

- رسالة التعهد ترفق وجوبا مع العرض المالي مؤرخة وممضية ومختومة من طرف العارض (حسب النموذج المرفق).

- جدول الأسعار بالوحدة مملوء، مؤرخ و ممضي و مختوم.

- تفصيل كمي و تقديري مملوء، مؤرخ و ممضي و مختوم.

* **ملاحظة:** ممنوع الشطب واستعمال المصحح (correcteur). تجب الكتابة بشكل واضح ومقروء.

المادة 07: استكمال الوثائق:

طبقاً لأحكام المادة 71 من المرسوم الرئاسي رقم 15-247 المؤرخ في 16/09/2015 المتضمن تنظيم الصفقات العمومية و تفويضات المرفق العام، بإمكان لجنة فتح الاظرفة وتقييم العروض دعوة المتعهدين كتابيا عن طريق المصلحة المتعاقبة إلى

استكمال عروضهم

التقنية بالوثائق الناقصة أو غير الكاملة المطلوبة والغير محتسبة في التنقيط، في اجل أقصاه عشرة (10) أيام ابتداء من تاريخ فتح الأظرفة تحت طائلة رفض عروضهم أما التي تنقط فلا يمكن إكمالها أو إلحاقها.

المادة 08: ايداع العروض: يتم تقديم العروض حسب المادة 67 من المرسوم الرئاسي رقم 15-247 المؤرخ في 16/09/2015

المتضمن تنظيم الصفقات العمومية وتفويضات المرفق العام المذكور سابقا كما يلي:
يوضع ملف الترشيح والعرض التقني والعرض المالي في أظرفة منفصلة ومقفلة بإحكام يبين كل منهما تسمية المؤسسة و مرجع طلب العروض وموضوعه وتتضمن عبارة "ملف الترشيح"، "عرض مالي"، "عرض تقني" حسب الحالة، كما يلي:

أ-الظرف الأول:

ويشتمل على ملف الترشيح، ويجب أن يكون الظرف منفصل ومقفل ومختوم ولا يحمل سوى عبارة "ملف الترشيح"

استشارة رقم 2023/13

الباب 18/22 أشغال الصيانة

المادة: 01 صيانة وتصليح المباني الإدارية والبيداغوجية

حصّة واحدة

لفائدة كلية علوم الأرض جامعة قسنطينة الإخوة منتوري 1 .

ب- الظرف الثاني:

يشتمل على التصريح بالاككتاب ودفتر الشروط وكل الوثائق الإدارية والتقنية التي تبين الوضعية الإدارية والقدرات التقنية و الضمانات للمتعهد، ويجب أن يكون الظرف منفصل ومقفل ومختوما ولا يحمل سوى عبارة " العرض التقني "

استشارة رقم 2023/13

الباب 18/22 أشغال الصيانة

المادة: 01 صيانة وتصليح المباني الإدارية والبيداغوجية

حصّة واحدة

لفائدة كلية علوم الأرض جامعة قسنطينة الإخوة منتوري 1 .

ج- الظرف الثالث: يشمل على تفصيل تقديري و كمي و جدول أسعار الوحدات ورسالة التعهد، ويجب أن يكون الظرف منفصل، مقفل و مختوم ولا يحمل سوى عبارة " العرض المالي".


استشارة رقم 2023/13

الباب 18/22: أشغال الصيانة

المادة: 01 صيانة وتصليح المباني الإدارية والبيداغوجية

حصّة واحدة

لفائدة كلية علوم الأرض جامعة قسنطينة الإخوة منتوري 1



وتوضع هذه الأظرف الثلاث في ظرف آخر من حجم كبير مقفل بإحكام ولا يحمل سوى العبارة التالية :

إلى السيد : عميد كلية علوم الأرض جامعة قسنطينة 11 الاخوة منتوري

استشارة رقم 2023/13 الخاصة بصيانة وتصلح المباني الإدارية والبيداغوجية

المادة 01/18/22

أشغال الصيانة

حصّة واحدة

لايفتح إلا من طرف لجنة فتح الأظرفه وتقييم العروض

- تودع العروض لدى الأمين العام لكلية علوم الأرض جامعة قسنطينة 11 الاخوة منتوري محمولة من طرف العارض شخصيا أو ممثله ويمضي في سجل خاص بإيداع العروض.
يجب أن يشمل العرض الأشغال المطلوبة و المبينة في ملحق الكشف الكمي و التقديري المرفق بدفتر الشروط .
لا تقبل العروض:
- الواردة عن طريق البريد.

- حدد تاريخ إيداع العروض بأخر يوم من تحضير العروض 2023/11/11 قبل الساعة 11.00 صباحا.

المادة 09: مدة تحضير العروض وتاريخ نشر الاستشارة

تم تحديد مدة تحضير العروض ب 10 أيام ابتداء من 2023/11/02.

المادة 10 : تمديد تقديم العروض :

يمكن للمصلحة المتعاقدة إذا رأت ضرورة لذلك أن تقوم بتمديد مدة تقديم العروض مع ضرورة إعلام المترشحين الذين سحبوا دفتر الشروط.

المادة 11 : مدة صلاحية العروض

يبقى المتعهد ملزم بعرضه بمدة تحضير العروض زائد 03 ثلاث أشهر يسري مفعولها ابتداء من اليوم المحدد لإيداع العروض .

المادة 12 : لغة العرض

يتم تحضير العرض من طرف المتعهد وكذا تحرير كل المراسلات والوثائق المتعلقة به والمراسلات المتبادلة بين المتعهد والإدارة باللغة العربية أو بلغة أجنبية أخرى.

المادة 13: تغيير أو سحب العرض :

لا يقبل أي تغيير أو سحب للعروض المودعة والمسجلة على مستوى مصالح الإدارة.

المادة 14 : مبلغ العرض : يجب أن يكون مبلغ العرض بكل الرسوم والأرقام والحروف.

جدول الأسعار الوحدوية والكشف الكمي و التقديري يحتويان على السعر بالأرقام والحروف.

المادة 15 : فتح العروض

تكون عملية فتح الأظرفه التقنية و المالية 10 أيام ابتداء من أول نشر من تاريخ الإعلان عن الاستشارة و الموافق لي :
2023/11/11 الساعة : الحادية عشرة 11:00 صباحا وإذا صادف هذا اليوم يوم عطلة أو راحة فإن تاريخ الفتح يمتد إلى يوم العمل الذي يليه حيث يتم فتح الأظرفه وتقييم العروض طبقا لمقرر الإجراءات الداخلية في جلسة علنية .



المادة 16 : تقييم ومقارنة العروض.

يتم تقييم العروض من طرف لجنة فتح الأظرفة وتقييم العروض المنصوص عليها في مقرر الإجراءات الداخلية.

معايير إقصاء العروض:

لا تقبل العروض في الحالات التالية:

-تقديم العرض الكلي في ظرف معلوم الهوية

-تقديم العرض الكلي خارج الأجل

-تقديم العرض الكلي بعيدا عن الجهة المعينة في دفتر الشروط

-عدم تقديم دفتر الشروط الأصلي ممضي ومختوم من طرف المتعهد والمعد من طرف المصلحة المتعاقدة

-غياب التصريح بالاككتاب نسخة أصلية مملوءة ومؤرخة

-العروض التي يشوبها غموض، شطب، أو المنسوخة مدوناتها بالآلات الحاسوب والاستنساخ

-كل عرض يلاحظ بشأنه إهمال أو نسيان تدوين أسعار أو يتخلله غموض في النسخ أو الكتابة.

-غياب رسالة التعهد وفق النموذج في دفتر الشروط.

* تقييم العروض

طبقا للمادة 72 من المرسوم الرئاسي رقم 15-247 المؤرخ في 16 سبتمبر 2015 المتضمن تنظيم الصفقات العمومية و تفويضات المرفق العام و المادتان 53-96 من القانون 23-12 مؤرخ في 05 غشت 2023 يحدد القواعد العامة المتعلقة بالصفقات العمومية.


يتم تقييم العروض من طرف لجنة فتح الأظرفة وتقييم العروض، حيث تقوم بتقييم العروض على مرحلتين:

المرحلة الأولى: التقييم التقني

يتم التقييم التقني للعرض على أساس معايير ونظام التنقيط المحدد بدفتر الشروط والذي يسمح بإعطاء نقطة تقنية لكل عرض، حيث يتم إقصاء العروض التي لم تتحصل على السقف الأدنى المحدد بـ 13/07 نقطة

النقطة التقنية: المجموع 13 نقطة.

النقطة القصوى	المعايير
04 نقاط	مدة الانجاز: تثبت ببطاقة الالتزام من يوم واحد 01 إلى 06 أيام 04 نقاط من 07 يوما إلى 12 يوما 03 نقاط أكثر من 12 يوما يقصى من الاستشارة
06 نقاط	2-الوسائل البشرية: 03 عمال وإلا يقصى من الاستشارة ، نقطتين (02) لكل عامل متناسب لصندوق الضمان الاجتماعي.
03 نقاط	3-الوسائل المادية: ستة (03) نقاط كحد أقصى. ضرورة الحيازة على الأقل وإلا يقصى من الاستشارة: *شاحنة 2.5 طن فما فوق مبررة بالبطاقة الرمادية وشهادة التأمين سارية المفعول ثلاث (03) نقاط، الوثائق المطلوبة يجب أن تكون باسم المتعهد.
13 نقطة	المجموع



المرحلة الثانية: التقييم المالي : ويتم ذلك بـ:

- دراسة العروض المالية للمتعهدين الذين تم تأهيلهم الأولي تقنيا.
- انتقاء أفضل عرض من حيث المزايا الاقتصادية (الأقل ثمنا) من بين المتعهدين المؤهلين تقنيا.

المادة 17 : تصحيح العروض:

- عند وجود تناقض بين جدول الأسعار الوحدوي بالأرقام وجدول الأسعار الوحدوي بالحروف ، يتم الأخذ (التقييم) بالأسعار الوحدوية المكتوبة بالأحرف .
- عند وجود تناقض بين الأسعار الوحدوية في جدول الأسعار الوحدوي وكشف الكمي والتقييمي، يتم الأخذ (التقييم) بالأسعار الوحدوية المكتوبة بالأحرف في جدول الأسعار الوحدوية .

المادة 18 : اختيار العارض

يكون الاختيار بناء على أحسن عرض مالي (الأقل ثمنا) بعد التأهل التقني للمتعهدين.

المادة 19: تبليغ المنح المؤقت

ينشر تبليغ المنح المؤقت للاستشارة في لوح إعلانات الكلية ، كما تقوم المصلحة المتعاقدة بتبليغ المتعهد الذي وقع عليه الاختيار لتنفيذ الاتفاقية (الأقل عرض مالي) كتابيا بأن عرضه تم قبوله، هذا التبليغ يكون محل الإعلان عن المنح المؤقت للصفحة، و في حال عدم جدوى الاستشارة فإنه يتم الإعلان عنه بنفس الطريقة التي تم فيها الإعلان عن المنح المؤقت.

المادة 20 : حالات عدم الجدوى :

طبقا للمادة 40 من المرسوم الرئاسي 15-247 المؤرخ في 16/09/2015 المتضمن تنظيم الصفقات العمومية وتفويضات المرفق العام يعلن عن عدم جدوى إجراء الاستشارة عندما لا يتم استلام أي عرض ، أو عندما لا يتم عن الإعلان بعد التقييم التقني عن مطابقة أي عرض لموضوع الاستشارة أو محتوى دفتر الشروط أو عندما لا يمكن ضمان تمويل الحاجات.

المادة 21: مياشرة الخدمة

يتم تبليغ المتعاقد الذي وقع عليه الاختيار بإصدار أمر ببدء الخدمة ومباشرتها بعد استيفاء جميع الشروط القانونية لتنفيذ الاستشارة طبق لدفتر الشروط.

المادة 22: مكافحة الفساد

طبقا للمرسوم الرئاسي 15-247 المؤرخ في 16/09/2015 المتضمن تنظيم الصفقات العمومية وتفويضات المرفق العام ، وطبقا للقانون رقم 06-01 المؤرخ في 20/02/2006 المتعلق بالوقاية والفساد ومكافحته، فإنه كل من يقوم بالأفعال أو مناورات ترمي إلى تقديم وعد لعون عمومي بمنح أو تخصيص بصفة مباشرة أو غير مباشرة إما لنفسه أو لكيان آخر مكافأة أو امتياز مهما كانت طبيعتها بمناسبة تحضير صفقة أو عقد أو ملحق أو تفاوض بشأن ذلك أو غرامة أو تنفيذه من شأنه أن يشكل سببا كافيا لإلغاء الصفقة أو العقد أو الملحق المعني.

ومن شأنه أيضا أن يكون سببا كافيا لاتخاذ أي تدبير ردي آخر يمكن أن يصل حيث التسجيل في قائمة المتعاملين الاقتصاديين المنوعين من تقديم عروض للصفقات العمومية وفسخ الصفقة.

المادة 23: تشريع العمل

يلتزم المتعامل المتعاقد بتطبيق واحترام وتقييد بالنصوص التشريعية والتنظيمية المتعلقة بالعمل.

المادة 24: حماية البيئة

يتوجب على المتعامل المتعاقد الاحترام والتقييد بالنصوص التشريعية والتنظيمية المتعلقة بحماية البيئة

المادة 25: استعمال اليد العاملة المحلية

يلتزم المتعامل المتعاقد الاستعانة واللجوء إلى اليد العاملة المحلية طبقاً للقوانين السارية المفعول.

حرر ب..... في :

إمضاء و ختم المتعهد

قرأ وقبل (لقب و صفة الموقع و ختم المتعهد)





دفتر البنود الإدارية العامّة



الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية
وزارة التعليم العالي والبحث العلمي
جامعة الإخوة منتوري قسنطينة 1

الأطراف المتعاقدة:

المصلحة المتعاقدة: كلية علوم الأرض جامعة قسنطينة 1 الإخوة منتوري
ممثلة في السيد: شابور نبيل عميد الكلية .

من جهة

المتعامل المتعاقد:

السيد (

المؤسسة):.....

الممثلة من

طرف:.....

العنوان:.....

النشاط:

.....

والمشار إليه في كل ما سيأتي بعبارة (المتعامل المتعاقد).

من جهة أخرى

المادة 01: موضوع الصفقة :

يتمثل موضوع العقد هذا في صيانة وتصحيح المباني الإدارية والبيداغوجية لفائدة كلية علوم الأرض جامعة قسنطينة 1 الإخوة منتوري لسنة 2023 .

استشارة رقم 2023/13

الباب 18/22 أشغال الصيانة

المادة: 01 صيانة وتصحيح المباني الإدارية والبيداغوجية

حصاة واحدة

لفائدة كلية علوم الأرض جامعة قسنطينة الإخوة منتوري 1 .

المادة 02: كيفية إبرام الصفقة .

تم إبرام هذه الصفقة طبقا طبقا لأحكام للمادة رقم 13 من المرسوم الرئاسي رقم 15-247 المؤرخ في 16/09/2015 المتضمن تنظيم الصفقات العمومية وتفويضات المرفق العام والمادة 18 من القانون 23-12 مؤرخ في 05 غشت 2023 يحدد القواعد العامة المتعلقة بالصفقات العمومية.

المادة 03: أجال تنفيذ الصفقة

يلتزم المقاول بانجاز أشغال صفقة الأشغال المعنية بالمادة 01 المذكورة أعلاه في اجل كلي محدد

*بالأرقام:.....

*بالحروف:.....



المادة 04 : تجمع المؤسسات

يمكن للمتريشحين والمتعهدين أن يقدموا ترشيحهم في إطار تجمع مؤقت لمؤسسات شريطة احترام القواعد المتعلقة بالمنافسة، طبقا للمادة 81 من المرسوم الرئاسي 15-247 مؤرخ في 16/09/2015 المتضمن تنظيم الصفقات العمومية وتفويضات المرفق العام.

المادة 05 : كيفية دفع أجرة صفقة الأشغال

تحدد أسعار صفقة الأشغال بناء على قائمة سعر الوحدة حسب الترتيب التالي:
- قائمة سعر الوحدة

- التفصيل الكمي والتقديري

المادة 06 : أمر الخدمة

تسلم المصلحة المتعاقدة للمتعاقل المتضمن بداية الأشغال برسالة موقعة ومختومة من طرفها تسلم له يد بيد مع إمضائه لوصل استلام.

المادة 07 : تحديد وحساب أجال التنفيذ

يتم تحديد الأجل الإجمالي للتنفيذ بالأيام وينتهي في منتصف الليل لليوم الأخير من الأجل وعندما يكون اليوم الأخير من الأجل هو يوم عطلة بحكم القانون أو يوم عطلة رسمية، يتم تمديد الأجل إلى غاية نهاية اليوم الأول الموالي عند منتصف الليل.

المادة 08 : مبلغ العرض .

المبلغ الإجمالي متضمن الرسم لهذا العرض:

*** بالأرقام:**

المبلغ:

د ج

*** بالحروف:**

المبلغ:

المادة 09 : تحيين الأسعار .

إن أسعار هذه الاتفاقية ثابتة حسب جدول أسعار الوحدات وغير قابلة للتحيين وتحدد بكامل الرسوم والإتاوات القانونية السارية المفعول.

المادة 10 : مراجعة الأسعار .

إن أسعار هذه الاتفاقية ثابتة حسب جدول أسعار الوحدات وغير قابلة للمراجعة وتحدد بكامل الرسوم والإتاوات القانونية السارية المفعول.

المادة 11 : الملاحق .

يمكن للمصلحة المتعاقدة أن تلجا إلى إبرام ملاحق للصفقة في حالة الضرورة وهذا وفقا للمواد 135-139 من المرسوم الرئاسي رقم 15-247 المؤرخ في 16/09/2015 المتضمن تنظيم الصفقات العمومية وتفويضات المرفق العام.

المادة 12 : آجال الدفع .

تسديد الفواتير موضوع الاتفاقية يتم عن طريق التحويل إلى حساب المتعاقل المتعاقل في آجال ثلاثون يوما (30) ابتداء من تاريخ تسليم الفاتورة.

المادة 13 : التوطن البنكي .

يتم تسديد المبالغ المستحقة من جراء تنفيذ هذه الصفقة من طرف المصلحة المتعاقدة بطريقة التأجيل وبواسطة التحويل البنكي الجاري باسم ولحساب

بنك :

وكالة:

تحت رقم :

رقم الحساب البنكي RIB :

المادة 14 : آجال التسليم .

بالأرقام:

بالحروف:

يحدد اجل الانجاز ابتداء من تاريخ صدور الأمر ببدء الأشغال الذي يحدد تاريخ البدء في الأشغال ويتضمن اجل الانجاز كذلك -الأيام التي تسوء فيها الأحوال الجوية. -عطل العمال. -أيام الراحة الأسبوعية.

-التأخير في الانجاز المقبول من طرف الجهة المتعاقدة هو الناتج عن قوة القاهرة خارجة عن إرادة المتعاقد ولم تكن متوقعة منه و لم يكن بإمكانه توقعها شريطة أن يكون المتعاقد قد اتخذ كل الإجراءات اللازمة للحد من أثارها على المشروع ، ويكون قد اشعر المصلحة لمتعاقدة كتابيا بأسباب التأخير خلال 07 أيام من وقوعها حتى يتم التحقق منها من طرف الجهة المتعاقدة.

المادة 15: التسليم المؤقت :

التسليم المؤقت يكون بعد إعلان المتعامل المتعاقد عن انجاز كل الأشغال المتعلقة بالمشروع ويتم هذا الإعلان مباشرة بعد تمام الانجاز، ويتم التسليم المؤقت بطلب من المتعامل المتعاقد برسالة مضمونة مع وصل الاستلام .

المادة 16: التسليم النهائي:

التسليم النهائي يعني نهاية تنفيذ المشروع ويتم بعد انجاز كل الأشغال المتعلقة بالمشروع ورفع كل التحفظات التي يمكن أن تسجل أثناء التسليم المؤقت.

المادة 17 : المناولة (التعاقد الثانوي).

لا يقبل أي شكل من أشكال التعاقد الثانوي أو المناولة من أجل تنفيذ كلي أو جزئي من خدمات موضوع دفتر الشروط، وفي حالة عجز الطرف المتعاقد معه على الوفاء بالتزاماته أو حصول مانع قانوني، تفسخ الاتفاقية على ذمته.

المادة 18 : التزام الطرفين:

أ-التزامات المصلحة المتعاقدة:

-تلتزم المصلحة المتعاقدة بوضع كامل التسهيلات وتوفير كامل المعلومات للمتعامل المتعاقد.

-تبليغ المتعامل بالقانون الداخلي للجامعة.

ب-التزامات المتعامل المتعاقد:

يلتزم بمايلي :

-توفير جميع الوسائل المادية والبشرية التي تتناسب مع خصوصيات الأشغال المطلوبة وفق المواصفات المطلوبة من طرف الإدارة والتي تضمن سلامة الأشخاص.

- تنفيذ وتطبيق جميع التوجيهات والتعليمات الموضوعية الصادرة من طرف إدارة المصلحة المتعاقدة.



-احترام جميع قواعد النظام الداخلي الخاص بالجهة المتعاقد معها ، لاسيما الجانب الأمني منه .

-يلتزم المتعامل المتعاقد بانجاز الأشغال المطلوبة والمبينة في الكشف الكمي والتقديري في الأجل المحددة في دفتر الشروط وذلك من تاريخ استلامه للأمر ببدء الأشغال وبالمواصفات المطلوبة.

- القيام بالأشغال خلال أيام العمل الرسمية.

المادة 19: توطين المتعامل .

إن المتعامل المتعاقد ملزم باختيار موطن له وإخبار الإدارة المعنية بذلك لتمكن هذه الأخيرة من تبليغ المتعامل المتعاقد

بمختلف المراسلات القانونية وغيرها وقد أختار التوطين الكائن بـ:

العنوان:..... ولاية..... موطننا له

رقم الهاتف:.....

المادة 20: كيفية الدفع .

تقوم المصلحة المتعاقدة بتسديد المبالغ المستحقة بحوالة إدارية والمرتبة عن معاينة أداء الخدمة في إطار تنفيذ الصفقة / الاتفاقية، وذلك في أجل 30 يوم بعد تقديم فاتورة من (04) أربعة نسخ زائد وصل تسليم السلع/محضر إنهاء الأشغال موضوع الاتفاقية.

المادة 21: عقوبات التأخير .

كل تأخير عن تنفيذ الصفقة والذي لا يكون بسبب المصلحة المتعاقدة يخضع لعقوبة تأخير يومية محسوبة على النحو التالي:

مبلغ العقوبة = المبلغ الإجمالي للصفقة × عدد أيام التأخير

مدة تنفيذ الاتفاقية

وفي حالة ما إذا تعد مبلغ عقوبة التأخير 10% من المبلغ الإجمالي للصفقة مع كامل الرسوم والإتاوات للمصلحة المتعاقدة الحق في فسخ الصفقة.

المادة 22: نصوص ومراجع قانونية:

إن مواد دفتر الشروط هذا خاضعة للنصوص والمراجع القانونية التالية:

- القانون 07/08 المؤرخ في 09/08/1980 المتعلق بالتأمينات
- القانون 17/84 المؤرخ في 07/07/1984 المتعلق بقانون المالية.
- القانون 21/90 المؤرخ في 15/08/1990 المتعلق بالمحاسبة العمومية.
- الأمر 07/95 المؤرخ في 25/01/1995 المتعلق بالتأمينات .
- الأمر 03/97 المؤرخ في 11/01/1997 يحدد المدة القانونية للعمل .
- القانون 10/03 المؤرخ في 19/07/2003 المتعلق بحماية البيئة في إطار التنمية المستدامة.
- القانون 12/08 المؤرخ في 25/06/2008 يعدل ويتمم الأمر 03/03 المؤرخ في 19/07/2003 المتعلق بالمنافسة لاسيما القانون رقم 02/04 المؤرخ في 23/06/2004 المتضمن القواعد المطبقة على الممارسات التجارية.
- القانون 17/04 المؤرخ في 10/11/2004 المتمم للقانون 14/83 المؤرخ في 02/07/1983 المتعلق بالتزامات المكلفين في مجال الضمان الاجتماعي.
- القانون رقم 05-10 المؤرخ في 15-08-2010 يتمم ويعدل الأمر رقم 03-03 المؤرخ في 19-07-2003 المتعلقة بالمنافسة.
- القانون رقم 06-10 المؤرخ في 15-08-2010 يعدل ويتمم الأمر رقم 02-04 المؤرخ في 23-06-2004 يحدد القواعد المطبقة على الممارسات التجارية.
- القانون 12-23 مؤرخ في 05 غشت 2023 يحدد القواعد العامة المتعلقة بالصفقات العمومية.



• المرسوم الرئاسي رقم 247-15 المؤرخ في 16-09-2015 المتضمن تنظيم الصفقات العمومية وتفويضات المرفق العام.

• المرسوم التنفيذي رقم 91-05 المؤرخ في 19/01/1991 المتعلق بالقواعد العامة للحماية التي تطبق على حفظ الصحة والأمن في أماكن العمل.

• دفا تر البنود الإدارية العامة حسب المنشور المؤرخ في 21-11-1964

• قانون المالية التكميلي لسنة 2009 المادة 29 منه المحددة للحسابات الاجتماعية للأشخاص الطبيعيين

المادة 23: شروط الفسخ .

طبقا لمقرر الإجراءات الداخلية، إذا لم ينفذ المورد التزاماته توجه له المصلحة المتعاقدة إعدار ليفي بالتزاماته التعاقدية في أجل محدد، وإذا لم يتدارك المتعاقد تقصيره في الأجل الذي حدده الإعدار المنصوص عليه أعلاه، فإن المصلحة المتعاقدة يمكنها أن تقوم بفسخ الصفقة العمومية من جانب واحد، ويمكنها كذلك القيام بفسخ جزئي للصفقة ويبلغ المتعاقد رسميا عن طريق البريد، وفي حالة عدم استجابته يحق للمصلحة المتعاقدة فسخ الصفقة من طرف واحد ويتحمل المتعاقد معه وحده تبعات ذلك طبقا لأحكام المرسوم الرئاسي رقم 247-15 المؤرخ في 16/09/2015 المتضمن تنظيم الصفقات العمومية وتفويضات المرفق العام، كما يمكن أن يتم فسخ الصفقة بالتراضي بين الطرفين طبقا لأحكام المرسوم السالف الذكر وإذا تم الفسخ من طرف المتعامل المتعاقد يفقد حقه في استرجاع كفالة حسن التنفيذ (في حالة طلب عروض)، ويفقد كل حقوقه التعاقدية (حسب بنود الاتفاقية) غير أن هذا الإجراء لا يطبق في حالة القوة القاهرة.

المادة 24: القوة القاهرة

أ- تعريف القوة القاهرة:

يقصد بالقوة القاهرة التي تبطل العمل ببنود هذه الصفقة كل حادث أو طارئ خارج عن إرادة الطرفين المتعاقدين، غير متوقع ولا يمكن تجنبه بمفهوم القوانين والأحكام القضائية الجزائية، الذي يظهر بعد دخول آجال تنفيذ الاتفاقية ويعيق التنفيذ العادي للاتفاقية.

ب- تطبيق القوة القاهرة:

إن الجهة الراغبة في الاستفادة من حالة القوة القاهرة ملزمة بتوجيه تبليغ رسمي للجهة الأخرى في أجل 07 أيام ابتداء من حلول الطارئ أو الحدث مع تحديد طبيعة القوة القاهرة بدقة وتفصيل الإجراءات المتخذة لمنع تأثيره على تنفيذ الالتزامات التعاقدية .

المادة 25: تسوية النزاعات.

تسوى الخلافات التي تنشأ خلال تنفيذ العقد في إطار الأحكام التشريعية والتنظيمية الجاري العمل بها لاسيما في المرسوم الرئاسي رقم 247-15 المؤرخ في 16/09/2015 المتضمن تنظيم الصفقات العمومية وتفويضات المرفق العام . غير أنه يجب على المصلحة المتعاقدة ودون المساس بتطبيق هذه الأحكام أن تبحث عن حل للخلافات التي تطرأ خلال تنفيذ اتفاقيتها كلما سمح هذا الحل بما يأتي :

- إيجاد توازن للتكاليف المترتبة على كل واحد من الطرفين.

- التوصل إلى أسرع تسوية نهائية بأقل ثمن.

- ويلجأ الطرفان المتعاقدان إلى حل خلافتهما إلى اللجنة الوطنية للصفقات العمومية، وإذا لم تحل الخلافات يلجأ الطرفان بعد ذلك إلى الغرفة الإدارية للمحكمة المؤهلة إقليميا .

المادة 26: حقوق الطبع والتسجيل.

إن هذه الاتفاقية معفاة من طابع وحقوق التسجيل طبقا لأحكام الأمر رقم 76-103 المؤرخ في 09/12/1976 المتضمن قانون الطابع المعدل والمتمم، والأمر رقم 76-105 المؤرخ في 09/12/1976 المتضمن قانون التسجيل المعدل والمتمم.

المادة 27: صلاحية الاتفاقية.

إن هذه الاتفاقية لا تصبح سارية المفعول ونهائية إلا بعد توقيعها بين الطرفين.



المادة 28: السر المهني:

يتعين على المتعامل المتعاقد الامتثال للمادة 95 من المرسوم الرئاسي رقم 15-247 المؤرخ في 16/09/2015 المتضمن تنظيم الصفقات العمومية وتفويضات المرفق العام.

حرر ب..... في :

إمضاء و ختم المتعهد

قرء وقبل بخط اليد (لقب و صفة الموقع و ختم المتعهد)



الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية
وزارة التعليم العالي والبحث العلمي

المصلحة المتعاقدة : جامعة الإخوة منتوري قسنطينة 1

مذكرة تقنية تبريرية

1. تقديم المتعهد :

- اسم ولقب المتعهد (أو المسير للشركة) :
- النشاط التجاري:
- تسمية الشركة:
- العنوان التجاري:
- السجل التجاري رقم :
- الشكل القانوني للشركة :

2. مرشح أو متعهد في تجمع مؤقت لمؤسسات:

تجمع : بالتشارك بالتضامن

- عدد أعضاء التجمع (بالإعداد والحروف) :
- 1-
- 2-
- 3-
- اسم الشركة :
- عنوان الشركة :
- الشكل القانوني للشركة :
- مبلغ رأسمال الشركة :
- رقم وتاريخ التسجيل في السجل التجاري أو سجل الحرف والمهن أو غير ذلك (يوضح)


3. القدرات المهنية :

- السجل التجاري رقم : الصادر بتاريخ :
- رموز رموز النشاطات التي تتوافق مع طبيعة التجهيزات والخدمات مع ذكرها :

4. القدرات المالية :

الحصائل المالية للثلاثة السنوات الأخيرة :

النتيجة المالية		رقم الأعمال	السنة المالية
سلبية	إيجابية		
			2020



			2021
			2022
			المجموع

5. الوسائل البشرية :

1- التآطير : الخبرة المهنية المكتسبة بالنسبة إلى المكلفين بتنفيذ هذه الصفة

الاسم و اللقب	المهام	الخبرة المكتسبة المثبتة بشهادة الانتساب	الشهادات أو التكوين المتحصل عليه
.....	
.....	
.....	
.....	
.....	
.....	

2- العمال : (الأعوان)


يجب التصريح بعدد الأعوان بالحروف والأرقام :
- نسبة الأعوان الذين يكون عمرهم من فئة 20 إلى 40 سنة :

6. المراجع المهنية:

شهادات حسن الانجاز لخدمات مشابهة شريطة أن تكون مطابقة لمنهجية تأهيل العروض

الرقم	شهادة حسن الانجاز	المبلغ	الهيئة الصادرة عنها	السنة
01				
02				
03				

7. الوسائل المادية: مثبتة بفواتير ومحضر معاينة من طرف المحضر القضائي



1- ذكر جميع الوسائل المادية المذكورة في تقييم بشكل مفصل بما فيها التراخيص:

2- ذكر إمكانات مادية أخرى للشركة وأجهزة تراه ضرورية لتنفيذ الصفقة:

لا

8. مخطط العمل من أجل تنفيذ الصفقة :

5- اقتراحات تراها ضرورية :

6- كيفية ضمان ملائمة أداء الخدمة مع خصوصيات مهام الجامعة

9. كيفية معالجة الصعوبات والاقتراحات الممكنة لحلها: يتم التطرق إلى هذه النقطة بعد زيارة الموقع وشرح جميع الاستفسارات من طرف مسؤول امن الجامعة.




ملاحظة هامة :

يجب ملئ والإجابة على كل التساؤلات المطروحة ، مع إمكانية طلب استكمال الوثائق الواردة في المذكرة التقنية من طرفى لجنة فتح الاظرفة وتقييم العروض للمتعهد الذي منحت له الصفقة مؤقتا (هذه الوثيقة لا يمكن استكمالها في أي حال من الأحوال)


حرر ب..... في.....

إمضاء المرشح أو المتعهد

(أسم ولقب الموقع و ختم المرشح أو المتعهد)



العرض المالي



الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

وزارة المالية

رسالة التعهد

1/ تحديد المصلحة المتعاقدة:

تعيين المصلحة المتعاقدة: كلية علوم الأرض جامعة قسنطينة 1 الإخوة منتوري
الاسم ولقب وصفة الممضي على الصفقة العمومية: السيد شابور نبيل عميد الكلية.

2/ تقديم المتعهد:

تقديم المتعهد (إعادة كتابة تسمية الشركة كما هو مبين في التصريح بالترشح):

المتعهد بمفرده

تسمية

الشركة:

متعهد تجمع مؤقت لمؤسسات بالتشارك بالتضامن

تسمية كل شركة :

...../1

...../2

...../3

...../4

تسمية التجمع:

3/ موضوع رسالة التعهد :

موضوع الصفقة العمومية: صيانة وتصايح المباني الإدارية والبيداغوجية لفائدة كلية علوم العارض جامعة قسنطينة 1.

استشارة رقم 2023/13

الباب 18/22 أشغال الصيانة

المادة: 01 صيانة وتصليح المباني الإدارية والبيداغوجية

حصة واحدة

تقدم رسالة التعهد هذه في إطار صفقة عمومية محصّصة :


لا نعم

في حالة الإيجاب :

اذكر أرقام الحصص وكذا تسمياتها :

.....
.....
.....

4/ التزام المتعهد:



الممضي

يلتزم ، بناء على عرضه ولحسابه الخاص

تسمية الشركة:

العنوان ورقم الهاتف ورقم الفاكس والبريد الالكتروني ورقم التعريف الإحصائي للمؤسسات الجزائرية ورقم D-U-N-S
للمؤسسات الأجنبية:

لقب واسم وجنسية وتاريخ ومكان ميلاد الممضي الذي له الصفة للالتزام باسم الشركة عند إبرام الصفقة العمومية:

يلزم الشركة ، بناء على عرضها

تسمية الشركة:

العنوان ورقم الهاتف ورقم الفاكس والبريد الالكتروني ورقم التعريف الإحصائي للمؤسسات الجزائرية ورقم D-U-N-S
للمؤسسات الأجنبية

لقب واسم وجنسية وتاريخ ومكان ميلاد الممضي الذي له الصفة للالتزام باسم الشركة عند إبرام الصفقة العمومية :

كل أعضاء التجمع يلتزمون ، بناء على عرض التجمع

تقديم أعضاء التجمع (يجب على كل عضو من التجمع أن يملا هذه الفقرة، يجب على الأعضاء الآخرين أن يحرروا هذه الفقرة
في ورقة ترفق مع إعطاء رقم تسلسلي لكل عضو).
1/ تسمية الشركة:

العنوان ورقم الهاتف ورقم الفاكس والبريد الالكتروني ورقم التعريف الإحصائي للمؤسسات الجزائرية ورقم D-U-N-S
للمؤسسات
الأجنبية:

لقب واسم وجنسية وتاريخ ومكان ميلاد الممضي الذي له الصفة للالتزام باسم الشركة عند إبرام الصفقة العمومية.

بعد الاطلاع على وثائق مشروع الصفقة العمومية وبعد تقدير نوع الخدمات الواجب القيام بها وتعقدتها وتحت مسؤوليتي
- أسلم جدولا بالأسعار وبيانا تقديريا مفصلا طبقا للإطارين الواردين في ملف مشروع الصفقة، موقعين ياسمي.
- أخضع وألتزم إزاء (يذكر اسم المصلحة
المتعاقدة).

بتنفيذ الخدمات طبقا لشروط دفتر التعليمات الخاصة ولقاء مبلغ :

بالأرقام خارج الرسم:

بالأرقام بكل الرسم:

بالحروف خارج الرسم:

بالحروف بكل الرسم:

(يذكر مبلغ الصفقة العمومية بالدينار وعند الاقتضاء بالعملة الصعبة، وبالحروف وبالأرقام بدون الرسوم وبكل الرسوم)
في إطار تجمع بالشراكة ، توضح الخدمات المنفذة من طرف كل عضو في التجمع ، مع تحديد رقم الحصة أو الحصص المعنية ، عند الاقتضاء :

مبلغ الخدمات بدون رسوم	طبيعة الخدمات	تعيين الأعضاء
.....
.....
.....

قيد الميزانية:.....

تبرئ المصلحة المتعاقدة ذمتها من المبالغ المستحقة منها بدفعها في الحساب المصرفي رقم :.....
المفتوح لدى.....

العنوان:.....

5/ إمضاء المتعهد :

أؤكد ، تحت طائلة فسخ الصفقة العمومية بقوة القانون أو وضعها تحت التسيير المباشر للإدارة على حساب الشركة أن المؤسسة المذكورة لا تنطبق عليها المنوعات المنصوص عليها في التشريع والتنظيم المعمول بهما. أشهد بأن المعلومات المذكورة أعلاه صحيحة تحت طائلة التعرض لتطبيق العقوبات المنصوص عليها في المادة 216 من الأمر رقم 66-156 المؤرخ في 18 صفر عام 1386 الموافق 8 يونيو سنة 1966 والمتضمن قانون العقوبات، المعدل والمتمم .

اسم لقب وصفة الممضي	مكان وتاريخ الإمضاء	الإمضاء
.....
.....
.....

6/ قرار المصلحة المتعاقدة:

هذا العرض.....

حرب في

إمضاء ممثل المصلحة المتعاقدة



ملاحظات هامة :

- ضع العلامة (X) في الخانة المناسبة .
- يجب ملء كل الخانات المناسبة .
- في حالة تجمع ، يقدم تصريح واحد ، في حالة تجمع بالشراكة يوضح ، عند الاقتضاء ، رقم الحساب البنكي لكل عضو في التجمع .
- في حالة التخصيص ، يقدم تصريح لكل حصة .
- يقدم تصريح لكل بديل .
- يقدم تصريح واحد لمجمل الأسعار الاختيارية .
- عندما يكون المرشح أو المتعهد شخصا طبيعيا، يجب عليه تكييف الفقرات المتعلقة بالشركات مع المؤسسة الفردية .



الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية
وزارة التعليم العالي والبحث العلمي
جامعة قسنطينة 11 الاخوة منتوري
كلية علوم الأرض
جدول الأسعار وحدوية
المتعلقة: بالباب 18/22 أشغال الصيانة

المادة: 01 صيانة وتصليح المباني الإدارية والبيداغوجية


حصة واحدة

N°	Désignation	U	PUHT en chiffres	PUHT en lettres
1	Fourniture et application de peinture satinée en deux couches minimum y compris application de couche d'enduit pilliculaire sur mur et toute sujétion de mise en œuvre et de bonne exécution	M ²		
2	Fourniture et application de peinture Laque en deux couche minimum y compris application de couche d'enduit pelliculaire sur mur et toutes sujétion de mise en œuvre et de bonne exécution	M ²		
3	Fourniture et application de peinture Signalisation Routière Traçage Parking y compris toute sujétion de mise en œuvre et de bonne exécution	ML		
4	Fourniture et pose de lavabo y compris robinet et siphon branchement au réseau y compris toute sujétion de mise en œuvre et de bonne exécution	U		
5	Fourniture et pose de tuyauterie type PPR DN25 Y compris coude, Té, raccord, monchon y compris toutes sujétion de mise en œuvre et de bonne exécution	ML		
6	Fourniture et pose de robinet d'arrêt DN25 (male femelle) pour eau froide y compris toute sujétion de mise en œuvre et de bonne exécution	U		
7	Fourniture et pose de robinet de service 25/21 pour eau froide y compris toutes sujétion de mise en œuvre et de bonne exécution	U		
8	Fourniture et pose de porte métallique Dim 1,30x 2,20m y compris verre armé et peinture anti rouille et peinture métallique et toutes sujétion de mise en œuvre et de bonne exécution	U		
9	Fourniture et pose de porte en verre trempé épaisseur 10mm dimension 1,1mx2m posé avec paumelle sur séparation en verre trempé 10mm y compris toutes sujétion de mise en œuvre et de bonne exécution	U		
10	décapage d'une couche de terre meuble de 40 et évacuation à la DP	M ²		
11	Fourniture et pose de couche de 40cm en Tous venant 0/40 y compris arrosage compactage y compris toutes sujétion de mise en œuvre et de bonne exécution	M ²		

12

Fourniture et pose de béton l'égerment armé en trillée soudé dosé à 350kg/m³ y compris toutes sujétion de mise en œuvre et de bonne exécution

M2



حرر ب..... في :

إمضاء و ختم المتعهد

قرء وقيل بخط اليد (لقب و صفة الموقع و ختم المتعهد)



الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية
وزارة التعليم العالي والبحث العلمي
جامعة قسنطينة 11 الاخوة منتوري
كلية علوم الأرض
الكشف الكمي والتقديري
المتعلق: بالباب 18/22 أشغال الصيانة


المادة: 01 صيانة وتصليح المباني الإدارية والبيداغوجية

حصة واحدة


N°	Désignation	U	QTS	PUHT	Montant ht
1	Fourniture et application de peinture satinée en deux couche minimum y compris application de couche d'enduit pelliculaire sur mur et toutes sujétion de mise en œuvre et de bonne exécution	M ²	192		
2	Fourniture et application de peinture Laque en deux couche minimum y compris application de couche d'enduit piliculaire sur mur et toutes sujétion de mise en œuvre et de bonne exécution	M ²	570		
3	Fourniture et application de peinture Signalisation Routière Traçage Parking y compris toutes sujétion de mise en œuvre et de bonne exécutions	ML	570		
4	Fourniture et pose de lavabo y compris robinet et siphon branchement au réseau y compris toutes sujétion de mise en œuvre et de bonne exécution	U	1		
5	Fourniture et pose de tuyauterie type PPR DN25 Y compris coude, Té, raccord, monchon y compris toutes sujétion de mise en œuvre et de bonne exécution	ML	55		
6	Fourniture et pose de robinet d'arrêt DN25 (male femelle) pour eau froide y compris toutes sujétion de mise en œuvre et de bonne exécution	U	2		
7	Fourniture et pose de robinet de service 25/21 pour eau froide y compris toutes sujétion de mise en œuvre et de bonne exécution	U	20		
8	Fourniture et pose de porte métallique DIM 1,30x 2,20m y compris verre armé et peinture anti rouille et peinture métallique et toute sujétion de mise en œuvre et de bonne exécution	U	1		
9	Fourniture et pose de porte en verre trempé épaisseur 10mm dimension 1,1mx2m posé avec paumelle sur séparation en verre trempé 10mm y compris toutes sujétion de mise en œuvre et de bonne exécution	U	3		
10	décapage d'une couche de terre meuble de 40 et évacuation à la DP	M ²	12		
11	Fourniture et pose de couche de 40cm en Tous venant 0/40 y compris arrosagete compactage y compris toutes sujétion de mise en œuvre et de bonne exécution	M ²	12		
12	Fourniture et pose de béton l'égerment armé en trillée soudé dosé à 350Kg/m3 y compris toutes sujétion de mise en œuvre et de bonne exécution	M ²	12		
		THT			
		TVA		19%	
		TTC			

المبلغ الإجمالي بالرسوم
بالأحرف:

حريه في :



إمضاء و ختم المتعهد
قرء وقيل بخط اليد (لقب و صفة الموقع و ختم المتعهد)



الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية
وزارة التعليم العالي والبحث العلمي
جامعة قسنطينة 1
كلية علوم الأرض
الجوصلة العامة

المتعلقة:بالباب18/22 أشغال الصيانة

المادة: 01 صيانة وتصليح المباني الإدارية والبيداغوجية

حصة واحدة

ملخص

الرقم	التعيين	المبلغ الإجمالي خارج الرسم	الرسم على القيمة المضافة %19	المبلغ الإجمالي متضمن كل الرسوم
01	01/18-22 صيانة وتصليح المباني الإدارية والبيداغوجية			

مبلغ الاستشارة متضمن كامل الرسوم :

.....بالحروف: ..

حرر ب : في :

المتعامل المتعاقد

قرء وقبل بخط اليد (لقب و صفة الموقع و ختم المتعهد)